جمع حرمة وانما قال الله عز وجل والحرمات قصاص فجمع لانه اراد الشهر
الحرام وحرمة الاحرام فقال جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم
والمومنين معه دخولكم الحرم باحرامكم هذا في شهركم هذا الحرام قصاص
مما منعتم من مثله عامكم الماضي وذلك هو الحرمات التي جعلها الله تعالى
ذكره قصاصا وقد بينا ان القصاص هو المجازاة من جهة الفعل
او القول او البدن وهو في هذا الموضع من جهة الفعل

القول في تاويل قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم

اختلف اهل التاويل فيما نزل فيه قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا
عليه بمثل ما اعتدى عليكم • فقال بعضهم بما حدثني به المثنى قال
حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى
عليكم وهذا ونحوه نزل بمكة والمسلمون يومئذ قليل ليس لهم سلطان
يقهر المشركين وكان المشركون يتعاطونهم بالشتم والاذى فامر الله
المسلمين من يتجازى منهم ان يتجازى بمثل ما اتي اليه او يصبر او يعفو
فهو امثل فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم واعز الله سلطانه
امر المسلمون ان ينتهوا في مظالمهم الى سلطانهم وان لا يعدوا
بعضهم على بعض كاهل الجاهلية • وقال اخرون بل معنى
ذلك فمن قاتلكم ايها المومنون من المشركين فقاتلوهم كما قاتلوكم
وقالوا نزلت هذه الاية على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
بعد عمرة القضية •

ذكر من قال ذلك

حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال
قال مجاهد فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه فمن اعتدى عليكم فقاتلوهم
فيه كما قاتلوكم • واشبه التاويلين بما دل عليه ظاهر الاية القول
الذي حكي عن مجاهد لان الايات قبلها انما هي امر من الله عز وجل للمومنين
بجهاد عدوهم على صفة • وذلك قوله وقاتلوا في سبيل الله الذين
يقاتلونكم والايات بعدها وقوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
انما هو في سياق الايات التي فيها الامر بالقتال والجهاد والله جل
ثناؤه انما فرض القتال على المومنين بعد الهجرة فمعلوم بذلك ان قوله
فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم مدني لا مكي
اذ كان فرض قتال المشركين لم يكن وجب على المومنين بمكة وان قوله
فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم نظير قوله
وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم وان معناه فمن اعتدى عليكم
في الحرم فقاتلكم فاعتدوا عليه بالقتال نحو اعتدائه عليكم بقتاله
اياكم لاني قد جعلت الحرمات قصاصا فمن استحل منكم ايها المومنون
من المشركين حرمة في حرمي فاستحلوا منه مثله فيه وهذه الاية
منسوخة باذن الله لنبيه صلى الله عليه وسلم بقتال اهل الحرم ابتدا
في الحرم وقوله قاتلوا المشركين كافة على نحو ما ذكرنا من القول في
ذلك عن ابن زيد • واما قوله فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى
عليكم فالقول فيه وجهين من التاويل احدهما ما قد ذكرنا قبل
من انه بمعنى المجازاة واتباع لفظ لفظا وان اختلف معنياهما
كما قال ومكروا ومكر الله وقال فيسخرون منهم سخر الله منهم
وما اشبه ذلك مما اتبع لفظ لفظا واختلف المعنيان والاخر
ان يكون بمعنى العدو الذي هو شد ووثوب من قول القائل عدا
الاسد على فريسته فيكون معنى الكلام فمن عدا عليكم اي فمن شد عليكم
ووثب بظلم فاعدوا عليه اي فشدوا عليه وثبوا نحوه قصاصا

Copyright © King Saud University